

**قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضي**

مرسوم صادر من المندوب السامي بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٦٩

ان المندوب السامي ، استنادا الى الصلاحية المخولة له في الفقرة (١) من المادة التاسعة

والستين من قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضي ، قد أصدر المرسوم التالي :-

المادة ١ يطلق على هذا المرسوم اسم مرسوم (رسوم نسوية حقوق ملكية) الاراضي اسما المرسوم

لسنة ١٩٤٥

الباب ٨٠

الرسوم المستوفاة  
من قبل مأمور  
التسوية  
الصلاحية المخولة  
لأمور التسوية  
للاغفاء من الرسوم  
العام  
مجموعة قوانين  
فلسطين  
صفحة ٢١٥٢

### الذيل

#### الفصل الاول - الرسوم المستوفاة عن الدعاوى

١) يستوفى من الغرقاء في الدعوى رسم نسبى قدره اثنان في المائة من قيمة موضوع الدعوى وفقاً للقرار الذى يصدره مأمور التسوية بعد سماعه الدعوى :  
ويشرط في ذلك ما يلى :-

- (أ) لا يجوز أن يزيد الرسم المستوفى من كل شخص يكون غريباً في الدعوى على خمسين جنيهاً ، أو يقل عن خمسة مل
- (ب) اذا تقدر تقدير قيمة موضوع الدعوى نقداً ، يستوفى رسم مقطوع قدره ثلاثة جنيهات

٢) اذا لم تذكر قيمة موضوع الدعوى ، أو عندما يرتاب مأمور التسوية في صحة قيمتها ، يعين قيمتها بنفسه

#### الفصل الثاني - الرسوم المستوفاة عن نسخ القرارات أو نسخ المستندات الرسمية الأخرى

١) يستوفى رسم مقطوع قدره خمسة مل عن نسخة القرار ، ويدفع هذا الرسم قبل تسليم النسخة أو الشروع في النسخ

٢) يستوفى رسم مقطوع قدره مائتا مل عن نسخة الامر المتعلقة بالمصاريف ، اذا كان ذلك الامر لا يؤلف قسماً من القرار

٣) يستوفى رسم مقطوع قدره مائتا مل عن نسخة الامر المتعلقة بوضع اليد ، اذا كان ذلك الامر لا يؤلف قسماً من القرار

٤) يستوفى رسم مقطوع قدره مائتان وخمسون ملا عن كل شهادة تصدر بمضمون سجلات التسوية ما لا يستوفى عنه رسم يقتضى المادة ١ أو ٢ من هذا الفصل

٥) يستوفى رسم مقطوع قدره مائة مل عن كل صفحة من النسخة المأخوذة عن أي مستند ، باستثناء المستندات المذكورة في المواد ١ و ٢ و ٣ و ٤ من هذا الفصل ، ويدفع الرسم قبل التسلیم أو الشروع في النسخ ، وإيفاء بالغاية المقصودة من هذه الفقرة ، تعتبر كل صفحة أنها مؤلفة من مائة وخمسين كلمة

### الفصل الثالث - متفرقات

- ١) يستوفى رسم مقطوع قدره جنيهان عن الطلب الذي يقدم لاستئناف قرار مأمور التسوية بمقتضى الفقرة (١) من المادة الثالثة والستين من قانون (تسوية حقوق ملكية) الباب ٨٠ الأرضى
- ٢) يستوفى رسم مقطوع قدره مائتان وخمسون ملا عن طلب اصدار أمر تمهيدى صدر بأمر فخامته

وكيل السكرتير العام  
روبرت سكوت